

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٨٧ لسنة ٢٠٢٦

بشأن الموافقة على قرار مجلس مساهمى الهيئة العربية للاستثمار والإنماء
الزراعى

رقم ٣ لعام ٢٠٢٥ بتعديل المادة (١) والمادة (٢) من اتفاقية إنشاء
الهيئة ليصبح اسم الهيئة فيهما الهيئة العربية للاستثمار والأمن الغذائى
رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على نص المادة (١٥١) من الدستور ؛
وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

قرر :

(مادة وحيدة)

ووفق على قرار مجلس مساهمى الهيئة العربية للاستثمار والإنماء الزراعى
رقم ٣ لعام ٢٠٢٥ بتعديل المادة (١) والمادة (٢) من اتفاقية إنشاء الهيئة ليصبح
اسم الهيئة فيهما « الهيئة العربية للاستثمار والأمن الغذائى » ، وذلك مع التحفظ
بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٣ شعبان سنة ١٤٤٧ هـ

(الموافق ١١ فبراير سنة ٢٠٢٦) .

عبد الفتاح السيسى

وافق مجلس النواب على هذا القرار بجلسته المعقودة فى ١٥ المحرم سنة ١٤٤٨ هـ

(الموافق ٣٠ يونية سنة ٢٠٢٦ م) .

الهيئة العربية للاستثمار والإنماء الزراعى

الدورة التاسعة والأربعون لمجلس المساهمين

الكويت - دولة الكويت

الأربعاء ٩ أبريل ٢٠٢٥

القرار رقم ٣ لعام ٢٠٢٥

بعد اطلاع مجلس المساهمين على توصيات مجلس الإدارة بشأن مراجعة الهوية المؤسسية للهيئة .

قرر:

الموافقة على الآتى :

١ - تعديل المادة (١) والمادة (٢) من اتفاقية الإنشاء بحيث يكون اسم الهيئة فيهما «الهيئة العربية للاستثمار والأمن الغذائى» بدل الهيئة العربية للاستثمار والإنماء الزراعى، وذلك وفقاً للإجراءات المنصوص عليها فى المادة (١٧) من اتفاقية الإنشاء .

٢ - تعديل المادة (١) من النظام الأساسى بحيث يكون اسم الهيئة فيها «الهيئة العربية للاستثمار والأمن الغذائى» بدل الهيئة العربية للاستثمار والإنماء الزراعى ، وذلك وفقاً للإجراءات المنصوص عليها فى المادة (٢٥) من النظام الأساسى .

وزير الاقتصاد والمالية - الجمهورية الإسلامية الموريتانية

رئيس المجلس

معالى / سيد أحمد أبوه